

٥٢١ - باب إذا سلّم على النصراني ولم يَعْرِفْهُ

١١١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْفَرَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: مَرَّ ابْنُ عَمَرَ بِنَصْرَانِيٍّ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ. فَرَدَّ عَلَيْهِ فَأُخْبِرَ أَنَّهُ نَصْرَانِيٍّ، فَلَمَّا عَلِمَ رَجَعَ، فَقَالَ: «رُدَّ عَلَيَّ سَلَامِي»^(١).

٥٢٢ - باب إذا قال: فلان يُقْرِئُكَ السلام

١١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ: سَمِعْتُ عَامراً يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «جَبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ». فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ^(٢).

٥٢٣ - باب جواب الكتاب

١١١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِنِّي لَأَرَى لَجَوَابِ الْكِتَابِ حَقّاً كَرَدَّ السَّلَامِ»^(٣).

٥٢٤ - باب الكتابة إلى النساء وجوابهنّ

١١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ

= الدعاء لهم بالهداية وإصلاح البال - وهو الشأن - ولا منع من ذلك، بخلاف تسميت المسلمين؛ فإنهم أهل الدعاء بالرحمة بخلاف الكفار اهـ. حسنه الألباني في تخريجه

(١) أخرجه معمر بن راشد في «جامعه» (٣٩٢/١٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦/٤٦٢)، وزاد في آخره: «... قال له: نعم؛ قد ردّذته عليك، فقال ابن عمر: أكثر الله مالك وولذك» اهـ. حسنه الألباني في تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢١٧)، ومسلم (٢٤٤٧)، وأبو داود (٥٢٣٢)، والترمذي (٢٦٩٣) و٣٨٨٢، وابن ماجه (٣٦٩٦).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٠٨/٥). اهـ وحسنه الألباني في تخريجه.

عبد الله قال: حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ - وَأَنَا فِي حِجْرِهَا - وَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهَا مِنْ كُلِّ مِصْرٍ، فَكَانَ الشُّيُوخُ يَتَنَابُونِي ^(١) لِمَكَانِي مِنْهَا، وَكَانَ الشَّبَابُ يَتَأَخُونِي ^(٢) فَيَهْدُونَنِي إِلَيَّ، وَيَكْتُبُونَ إِلَيَّ مِنَ الْأَمْصَارِ، فَأَقُولُ لِعَائِشَةَ: يَا خَالَهَ هَذَا كِتَابُ فُلَانٍ وَهَدِيَّتُهُ. فَتَقُولُ لِي عَائِشَةُ: «أَيُّ بَنِيَّةٍ فَأَجِيبِيهِ وَأَثِيبِيهِ؟ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ ثَوَابٌ أُعْطِيْتُكَ». فَقَالَتْ: فَتُعْطِينِي ^(٣).

٥٢٥ - باب كيف يَكْتُبُ صَدْرُ الْكِتَابِ؟

١١١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: لِعَبْدِ الْمَلِكِ - أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ - مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ؛ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأُقِرُّ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، فِيمَا اسْتَطَعْتُ ^(٤).

٥٢٦ - باب أَمَّا بَعْدُ

١١٢٠ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَرَأَيْتُهُ يَكْتُبُ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَمَّا بَعْدُ» ^(٥).

١١٢١ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسَائِلَ مِنْ رَسَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ كُلَّمَا انْقَضَتْ قِصَّةٌ، قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ» ^(٦).

(١) يقصدوني.

(٢) يتحروني ويقصدوني.

(٣) حسن إسناده الألباني في تخريجه.

(٤) صحح إسناده الألباني في تخريجه.

(٥) صحح إسناده الألباني في تخريجه.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٥٧/٥) ١. هـ وصححه لغيره الألباني في تخريجه.